بسم الله الرحمن الرحيم

تعميم رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ .
بشأن المساند ه الماليه لمنظمة التحرير الفلسطينيه

- بالاشاره الى التعميم رقم ١٠ لسنة ١٩٦٤ ، والمعدل بالتعميم رقم ١ لسنة ١٩٦٥ بخصوص استقطاع نسبه من المرتبات والاجور الأساسيه لجميع الموظفين والعمال الذين هم من أصل فلسطيني .
- والتعميم رقم ١٩٧٦/٣ بشأن الموضوع ذاته .
- ونظرا لصدور المرسوم بقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمه المدنيه .
- وبناء على موافقة مجلس الوزراء الموقر بجلسته رقم ٧٩/٤٤ المنعقده بتاريخ ١٩٧٩/٧/٢٩ ورقم ٧٩/٥٣ في ١٩٧٩/٩/٢٣ فقد تقرر مايلي :-

(مــاده اولــى)

تخصم نسبة ٣ر٥٪ من الرواتب الاساسيه (مع علاوة الدرجه) لجميع الفلسطينيين العاملين بدولة الكويت (او من هم من اصل فلسطيني) ويتقاضون مرتباتهم على حساب ميزانية الوزارات والادارات الحكوميه والميزانيات الملحقه والمستقله .

(مــاده ثانيــه)

تخصم ذات النسبه المشار اليها في الماده الاولى اعلاه من رواتب الفلسطينيين (او من هم من أصل فلسطيني) العاملين في القطاع الاهلي وكذلك المؤسسات والهيئات والشركات التي تساهم بها الدولة .

(مــاده ثالثــه)

يلغى العمل بالتعاميم السابقه المتعلقه بهذا الموضــوع .

(مــاده رابعــه)

يعمل بهذا التعميم اعتبارا من مرتب شهر ديسمبر ١٩٧٩ .

وزير الماليــــة